

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٤٨ لسنة ٢٠١٤

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر في الثامن عشر من يناير ٢٠١٤ ؛  
وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفويض في الاختصاصات ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل الوزارة ؛  
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٤٧ لسنة ١٩٨٣ بتشكيل لجنة أفغانستان  
والمعدل بالقرار رقم ١٠١١ لسنة ١٩٩٦ ؛

### قرر:

#### ( المادة الاولى )

تفوض السيدة وزيرة التضامن الاجتماعي في اعتماد توصيات وقرارات لجنة مباشرة  
مسئوليات واختصاصات مكتب أفغانستان ، والصادر بها قرار رئيس مجلس الوزراء  
رقم ٤٤٧ لسنة ١٩٨٣ المشار إليه .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢ جمادى الأولى سنة ١٤٣٥ هـ

( الموافق ٣ مارس سنة ٢٠١٤ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب